



SEBHA UNIVERSITY - LIBYA

الرقم الإشاري :

جامعة سبها - ليبيا
الإدارة العامة

التاريخ: 20 / /

قرار رقم (795) لسنة 2019م بشأن نقل موظف

رئيس الجامعة
بعد الإطلاع على :-

- القانون رقم 12 لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- القانون رقم 18 لسنة 2010م بشأن التعلية م.
- قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقا" رقم 22 لسنة 2008م بشأن الهيكل التنظيمي للجامعات .
- قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقا" رقم 187 لسنة 83 بشأن إنشاء جامعة سبها .
- قرار السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم "613" لسنة 2016م بشأن تفويض بعض الاختصاصات .
- تهميشة السيد / الكاتب العام بالجامعة على مراسلة السيد / مراقب التعليم ببلدية سبها رقم "1747" المؤرخة في 26/11/2019م بشأن نقل الموظفة المذكورة أدناه للعمل بالجامعة.

ق ر ر

مادة (1)

بموجب أحكام هذا القرار تنقل السيدة / فاطمة صالح أبو النيران قريرة ، الموظفة التابعة لقطاع التعليم ببلدية سبها للعمل بجامعة سبها وبذات وضعها الوظيفي .

مادة (2)

يحال الملف الوظيفي وشهادة الدفع الأخير والتفويض المالي للمعنية عن بقية السنة المالية مسيلا .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات ذات الاختصاص تنفيذ ما جاء فيه .

د. مسعود محمد الرقيق
رئيس الجامعة



صدر بتاريخ: 2019/.../...
(ص 1/ ص 20/08/2019 م // سالت)



SEBHA UNIVERSITY - LIBYA

الرقم الإشاري :

جامعة سبها - ليبيا
الإدارة العامة

التاريخ: 20 / /

قرار رقم (795) لسنة 2019م بشأن نقل موظف

رئيس الجامعة
بعد الإطلاع على :-

- القانون رقم 12 لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- القانون رقم 18 لسنة 2010م بشأن التعلّم.
- قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقا" رقم 22 لسنة 2008م بشأن الهيكل التنظيمي للجامعات.
- قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقا" رقم 187 لسنة 83 بشأن إنشاء جامعة سبها.
- قرار السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم "613" لسنة 2016م بشأن تفويض بعض الاختصاصات.
- تهميشة السيد / الكاتب العام بالجامعة على مراسلة السيد / مراقب التعليم ببلدية سبها رقم "1747" المؤرخة في 26/11/2019م بشأن نقل الموظفة المذكورة أدناه للعمل بالجامعة.

ق ر ر

مادة (1)

بموجب أحكام هذا القرار تنقل السيدة / فاطمة صالح أبو النيران قريرة ، الموظفة التابعة لقطاع التعليم ببلدية سبها للعمل بجامعة سبها وبذات وضعها الوظيفي .

مادة (2)

يحال الملف الوظيفي وشهادة الدفع الأخير والتفويض المالي للمعنية عن بقية السنة المالية مسيلا .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات ذات الاختصاص تنفيذ ما جاء فيه .

د. مسعود محمد الرقيق
رئيس الجامعة



صدر بتاريخ: 12/10/2019م
(15/ صالغ 20/08/2019م // سالت)